

وزارة الاستثمار

الشركة القابضة للسياحة والفنادق والسينما

قرار رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة لشركة مصر للسياحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام
ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ :

وعلى قرار الجمعية العامة لشركة القابضة للسياحة والفنادق والسينما بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٥
بتعيين السيدة الأستاذة / ميرفت حطبة قائمة بأعمال رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة :

وعلى موافقة مجلس إدارة الشركة القابضة للسياحة والفنادق والسينما
بجلسته بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٣ :

وعلى موافقة الجمعية العامة العادية لشركة مصر للسياحة بجلستها
بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٧ :

قرر :

مادة ١ - الموافقة على الآتي :

١ - تشكيل مجلس إدارة شركة مصر للسياحة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠١٤/١١/١٤
وحتى ٢٠١٧/١١/١٣ ، وذلك على النحو التالي :

السيد الأستاذ / رشاد أحمد رفاعي موسى - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب .

السيد الأستاذ / سامي محمد لطفي خفاجي - العضو المنتدب للشئون المالية والإدارية .

السيد الأستاذ / حسين شريف فهمي - عضو مجلس الإدارة غير المتفرغ .

أعضاء منتخبين من العاملين بالشركة وفقاً للقوانين المعمول بها في هذا الشأن .

رئيس اللجنة النقابية ولا يكون له صوت معدود .

٢ - تطبيق القواعد المتبعة بشأن ما يتقادمه مجلس الإدارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً في ٢٠١٤/١١/١٧

القائم بأعمال رئيس مجلس الإدارة

ورئيس الجمعية العامة لشركة

ميرفت حطبة